



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

(العدد ١١٨) الصادر في يوم الخميس ٦ صفر سنة ١٣٨٦ - ٢٦ مايو سنة ١٩٦٦ (السنة التاسعة)

## محتويات العدد

### قوانين :

رقم الصيغة

قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ بإصدار قانون العمل ٥٧٥

قانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٦ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بتنظيم الرقابة على همليات النقد ٥٧٦

أن يستثنى بعض الجهات أو المناطق أو المجال من حكم هذه المادة بقرار منه .

وله أن يحدد يوماً معيناً للإغلاق الأسبوعي ، وأن يحدده ما يزيد بالإغلاق الليل في تلك المجال . ” .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ صفر سنة ١٣٨٦ (٢٦ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

### قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩  
بإصدار قانون العمل

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة ١١٨ من القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩

بإصدار قانون العمل النص الآتي :

” يجيز إغلاق المجال التجاري يوماً كاملاً في الأسبوع ، ولوزير العمل